تحريف وإن كان معناه صحيحا والقرظ بالضاء لا بالضاد وهذا وإن كان واضحا فلا يضر التنبيه عليه فإنه يوجد في كثير من كتب الفقه مصحفا والقرظ ورق شجر السلم بفتح السين واللام ومنه أديم مقروظ أي مدبوغ بالقرظ قالوا والقرظ ينبت بنواحي تهامه وأما الشث فضبطها في المهذب بالثاء المثلثة ووقعت هذه اللفظة في كلام الشافعي فقال الأزهري هو الشب بالباء الموحدة وهو من الجواهر التي جعلها ا تعالى في الأرض يدبغ به يشبه الزاج قال والسماع فيه الشب يعني بالموحدة وقد صحفه بعضهم فقال الشث يعني بالمثلثة قال والشث بالمثلثة شجر مر الطعم لا أدري أيدبغ به أم لا هذا كلام الأزهري وتابعه عليه صاحب الشامل والبحر وذكره الإمام أبو الفرج الدارمي بالمثلثة وفي صحاح الجوهري الشث بالمثلثة نبت طيب الرائحة مر الطعم يدبغ به وفي تعليق الشيخ أبي حامد قال أصحابنا الشث يعني بالمثلثة قال وقاله الشافعي بالموحدة قال وقد قيل الأمران وأيهما كان فالدباغ به جائز وصرح القاضي أبو الطيب في تعليقه وآخرون بأنه يجوز بالشب والشث جميعا وهذا لا خلاف فيه واعلم أنه ليس للشب ولا الشث ذكر في حديث الدباغ وإنما هو من كلام الإمام الشافعي رحمه ا فإنه قال رحمه ا والدباغ بما كانت العرب تدبغ به وهو الشث والقرظ هذا هو الصواب وقد قال صاحب الحاوي وغيره جاء في الحديث النص على الشث والقرظ كذا نقله الشيخ أبو حامد عن الأصحاب فإنه قال في تعليقه الذي وردت به السنة ثم ذكر حديث ميمونة الذي قدمته قال هذا هو الذي أعرفه مرويا قال وأصحابنا يروون يطهره الشث والقرظ وهذا ليس بشيء واعلم أن الدباغ لا يختص بالشب والقرظ بل يجوز بكل ما عمل عملها كقشور الرمان